[94] عبد ا (ع) قال: قال رسول ا (ص): انه ليس أحد يغص (1) بشرب اللبن لان ا يقول: " لبنا خالصا سائغا للشاربين ". أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن النوفلي مثله. و عن السيارى و ذكر الذى قبله. (2650) 3 - و عن أحمد بن اسحاق، عن عبد صالح قال: من أكل اللبن على شهوة (1) رسول ا لم يضره. باب 43 - ما يتداوى منه بالجبن والجوز (2651) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن علي بن إبراهيم الهاشمي عن أبيه، عن محمد بن الفضل النيسابوري، عن بعض أصحابه، عن ابي عبد ا (ع) في حديث الجبن: انه ضار بالغداة، نافع بالعشي ويزيد في ماء الظهر. _____ المحاسن، 2 / 492، كتاب المآكل، الباب 73، باب الالبان، الحديث 581. الوافى، 19 / 348، باب اللبن، الحديث 4. الوسائل، 25 / 110، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 55، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 5 (31351). البحار، 66 / 101، الباب 19، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث 22. (1) أي موجب الغصة وكل شى سكر الحق يسمى غصة، سمع منه (م). 3 - المحاسن، 2 / 493، كتاب المآكل، الباب 73، باب الالبان، الحديث 586. الوسائل، 25 / 110، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 55، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 7 (31353). البحار، 66 / 102، الباب 19، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث 27. في المحاسن والوسائل والبحار: من اكل اللبن فقال: اللهم انى آكله على شهوة رسول ا (ص) اياه لم يضره. (1) أي هواه، سمع منه (م). الباب 43 فيه 4 أحاديث
